قرار رئيس مصلحة الجمارك
رقم (١٠) لسنة ٢٠٠٥
بشأن تشكيل لجان التحكيم الإبتدائى والعالى
ودوائر إختصاصها

رئيس مصلحة الجمارك

* بعد الإطلاع على قانون الجمارك رقم ٦٦ لسنة ٦٣ وتعديلاته ؛

* وعلى قرار وزير المالية رقم ٤٩٩ لسنة ٩٥ بتحديد الهيكل التنظيمى لمصلحة الجمارك ؛

* وعلى قرار رئيس مصلحة الجمارك رقم ١٠١ لسنة ٩٨ بشأن ميكنة الأمانة الفنية للتحكيم .

* وعلى قرار وزير المالية رقم ٩٨٧ لسنة ٢٠٠٠ بشأن نظام التحكيم فى المنازعات بين ذوى الشأن ومصلحة الجمارك ؛

* وعلى قرار وزير العدل رقم ٦١٠١ لسنة ٢٠٠٤ بندب السادة المستشارين ورؤساء المحاكم لتولى رئاسة لجان التحكيم الإبتدائى والعليا فى المنازعات التى تنشأ بين ذوى الشأن ومصلحة الجمارك ؛

* وعلى المادة الأولى من قرار وزير المالية رقم ٣٦٦ لسنة ٢٠٠١ بشأن الإشراف على الأمانة الفنية للجان التحكيم الجمركى ؛

* وعلي قرارى رئيس مصلحة الجمارك رقمى (٩٦) لسنة ٢٠٠١ و ٢٥ لسنة ٢٠٠٣ بشأن تشكيل لجان التحكيم الإبتدائى والعالى ودوائر إختصاصها .

قـــــرر

(المادة الأولى)

تشكل لجان التحكيم الإبتدائى والعالى المنصوص عليها فى البندين أولاً وثانياً من المادة الرابعة من قرار وزير المالية رقم ٩٨٧ لسنة ٢٠٠٠ برئاسة أحد السادة المستشارين المختصين الصادر لهم قرار وزير العدل رقم ٦١٠١ لسنة ٢٠٠٤ وتختص كل لجنة بالمنازعات التى تقع فى دائرة إختصاصها ويكون تشكيل هذه اللجان من السادة العاملين بمصلحة الجمارك المعلنين بأسمائهم (شئون عاملين) .

(المادة الثانية)

يلغى قرارى رئيس المصلحة رقمى ٩٦ لسنة ٢٠٠١ و ٢٥ لسنة ٢٠٠٣ وكل ما يخالف ذلك من أحكام .

(المادة الثالثة)

على الجهات المختصة تنفيذه بكل دقة من تاريخ صدوره .

رئيس مصلحة الجمارك

جلال أبو الفتوح